الاقتصاد الأخضر كبديل للاقتصاد الأسود في الجزائر: دراسة استكشافية تحليلية لتجربة السودان

كاميليا بولقمح

عبد الحق بادا

المجلة العلمية المستقبل الاقتصادي

ديسمبر 2024 المجلد 11– العدد. 01

الصفحات من 011 إلى 035

E-ISSN 2676-2218

P-ISSN 2352-9660

المقال متوفر على الرابط التالي:

https://www.asjp.cerist.dz/en/PresentationRevue/583

للاستشهاد بهذا المقال

بولقمح ك، بادا ع، (2024)، " الاقتصاد الأخضر كبديل للاقتصاد الأسود في الجزائر: دراسة استكشافية تحليلية لتجربة السودان "، *المجلة العلمية المستقبل الاقتصادي*، المجلد 11. العدد 01، ص .011-035.

الاقتصاد الأخضر كبديل للاقتصاد الأسود في الجزائر: دراسة استكشافية تحليلية لتجربة السودان

The green economy as an alternative to the black economy in Algeria: an exploratory analytical study of the experience of Sudan

كاميليا بولقمح (1)
مخبر الأداء، الإدارة والابتكار
مدرسة الدراسات العليا التجارية، (الجزائر)
k.boulgamh@hec.dz

عبد الحق بادا
مخبر الدراسات التطبيقية في العلوم التجارية وإدارة الأعمال،
المدرسة العليا للتجارة، (الجزائر)
etd_bada@esc-alger.dz

تاريخ الارسال: 2022/05/05

تاريخ القبول: 2022/10/16

الملخص:

يهدف البحث إلى تسليط الضوء على كيفية استفادة الحكومة الجزائرية من تجربة السودان في تمويل القطاع الزراعي كبديل لقطاع المحروقات. دلّت التجربة السودانية بوضوح على مدى مساهمة التمويل الإسلامي في دعم أداء القطاع الزراعي وتعويض انخفاض الإيرادات البترولية في السودان، ولبلوغ هدف الدراسة تم إبراز أهم التحديات القانونية لصيغ التمويل الإسلامي الخاصة بالقطاع الزراعي في الجزائر. من خلال الاعتماد على المنهج التحليلي. خلُصت الدراسة إلى أن المشرّع الجزائري لا يعترف بعقود المزارعة والمساقاة والمغارسة في التنظيم 20-02 كعقود مالية إسلامية، ولا يعترف أيضا بالصكوك كورقة مالية في القانون التجاري. كما أن هذه الصيغ تستلزم صيغة التأمين التكافلي المتوافقة مع مبادئها.

الكلمات الدالة: تمويل إسلامي، زراعة، جزائر، سودان.

تصنيف جال: G21,Q14

Abstract:

The objective of the study is to shed light on how Algerian government can benefit from Sudan's experience in Islamic finance and its role in supporting agriculture sector, to compensate the decline in oil revenues in Sudan.

This analytical research show the most important challenges related to financing agriculture sector in Algeria. Moreover, the study concluded that the Algerian Legislator does not recognize the Muzarah, Musakat and the Mougharasa in its law. In addition, the same for the Sukuk in commercial law, these formulas also require a Takaful insurance formula that is compatible with its principles

Key words: Islamic finance; Agriculture; Algeria; Sudan.

JEL classification: G21, Q14

(1) المؤلف المراسل

المقدمة:

تظهر المؤشرات الاقتصادية للجزائر منذ أكثر من عشر سنوات عجزا في موازنتها العامة (بنك الجزائر، 2018، صفحة 155)، خاصة بعد انهيار أسعار الذهب الأسود سنة 2014 وغياب سياسة تنويع المداخيل، وبذلك فقد وَجّهت جهودها لسد الثغرة بدعم الجباية العادية، حيث قامت مديرية الضرائب برفع الضريبة على القيمة المضافة.

في سنة 2017، اقترحت الحكومة الجزائرية القرض السندي الذي لم يلقى استجابة كافية من قبل الشعب والمستثمرين، وفي نفس السنة وبعد أن تم إلغاء هذا الصنف من التمويل لعجزه عن أداء المهمة، لجأت إلى التفكير حول اعتماد التمويل غير التقليدي المعروف بطبع النقود، ولم يلقى هو كذلك ترحيبا في الساحة الاقتصادية نتيجة اثاره السلبية الملموسة على قيمة العملة المحلية. بحلول سنة 2018، صرّح الوزير الأول السابق (أويحيى، 2017) بإدراج الصكوك الإسلامية ضمن برنامج قانون المالية 2018، غير أن السنوات الموالية لم تشهد شيئا من ذلك نظرا لما تحتويه العملية من مستلزمات وتعقيدات.

وفي نفس الإطار، فقد عمدت الجزائر إلى التحول إلى الاقتصاد الأخضر من خلال توجيه الاهتمام إلى قطاعات ذات أولوية، كالزراعة، الغابات، المياه والسياحة، لأجل سد الثغرة الاقتصادية والموازناتية المالية الناتجة عما يسمى بالاقتصاد الريعي، إلا أن هذا الاقتصاد يتطلب تمويلا وتعبئة للاحتياطات المالية، وكثيرا ما نتحدث عن القروض الزراعية والبرامج الوطنية لتمويل السياسات

الزراعية المنتهجة من طرف الدولة، غير أن القطاع بقي عاجزا عن بلوغ مرحلة تحقيق الأهداف التنموية المطلوبة للاقتصاد، وبذلك أصبح من الضروري الاقتداء ببعض الدول العربية التي اتجهت إلى التمويل الإسلامي الزراعي، نظرًا لإرتباطها الوثيق مع الاقتصاد الحقيقي، كالسودان والتي حولت الزراعة إلى ورقة رابحة تغطي انخفاض الإيرادات النفطية بالسودان.

ومما سبق تبرز إشكالية الدراسة كما يلي: **نظرا لعدم كفاية الإيرادات النفطية لسد الثغرة التمويلية في الجزائر، كيف يُمكن لصيغ التمويل الإسلامية الخاصة بالقطاع الزراعي أن تكون بديلا مثاليًّا في ظل التحديات الراهنة؟**

الأسئلة الفرعية للدراسة

تمحورت الأسئلة الفرعية للدراسة حول مايلي:

- ✓ ماهي أهم الصيغ الإسلامية الموجهة لتمويل القطاع الزراعي في الجزائر؟
- ✓ ماهي أهم التحديات التي تواجه تبني صيغ التمويل الإسلامي من قبل الاقتصاد الأخضر في الجزائر؟
- ✓ كيف استطاعت السودان بلوغ التنمية الزراعية عن طريق صيغ التمويل الإسلامي؟

فرضيات الدراسة

ضمن متطلبات الإجابة على الإشكالية الرئيسية للدراسة، تم وضع الفرضيات التالية:

- ✓ تتنوع صيغ التمويل الإسلامي الموجهة للقطاع الزراعي حسب طبيعة ما يراد تمويله.
- ✓ تتعدد التحديات التي تواجه تبني صيغ التمويل الإسلامي من قبل الاقتصاد الأخضر في الجزائر، إلا أن أغلبها يصب في الناحية القانونية والأنظمة الموجودة بالجزائر.
- ✓ لقد اعتمدت السودان على إرساء نظام مالي غير مزدوج وإنما إسلامي بالكامل وهذا ما جعلها مجبرة على استغلال التمويل الإسلامي للنهوض بالثروة الزراعية في البلد وتغطية انخفاض الإيرادات النفطية المتأتية من الذهب الأسود.

أهمية الدراسة:

تنبع أهمية الدراسة في معرفة مدى إمكانية استفادة الجزائر من تجربة السودان في دعم التنمية الزراعية وتغطية النفقات العامة والتقليل من أثر انخفاض الإيرادات النفطية، في ظل التحديات الراهنة وإبراز ضرورة استغلال التمويل الإسلامي خاصة في ظل بداية فتح النوافذ الإسلامية في البنوك التقليدية وتوسع العمل المصرفي الإسلامي.

أهداف الدراسة:

تهدف الدراسة إلى توضيح أبرز التحديات القانونية التي تواجه التمويل الإسلامي الزراعي في الجزائر وعرض تجربة السودان للاستفادة منها كمحاولة لدعم واقع القطاع الزراعي في الجزائر.

الدراسات السابقة:

– **دراسة (محجوب عبد الله، عيسى موهوبي، نبيل قندي، 2021)** تناولت دراسة الباحثين التي هي بعنوان: "**دراسة تحليلية لسياسات تمويل القطاع الزراعي في السودان (1998–2018م)**" على تحليل مصادر وسياسات تمويل القطاع الزراعي في السودان، بالإضافة إلى فصح أثر كل من التمويل الداخلي والخارجي على الناتج الزراعي في الأجلين القصير والطويل. خلُصت الدراسة إلى أنه يوجد تأثير إيجابي لكل من الإنفاق الحكومي التنموي المخصص للقطاع الزراعي والاستثمار الأجنبي المباشر على الناتج الزراعي في كلا الأجلين، أمّا التمويل المصرفي فقد اقتصر على الأجل الطويل فقط. هذا البحث مكمّل للدراستين السابقتين، واللتان اشتملتا على تحديد مقومات القطاع الزراعي في الجزائر وأبرز العناصر التي ساعدت على تحسين القطاع الزراعي في السودان على الترتيب، كما يقترح بعض المنتجات والصيغ المالية الإسلامية الجديدة التي يُمكن اعتمادها للنهوض بالقطاع الزراعي في الجزائر، ومن ثمّ يتعرّض إلى أبرز التحديات والعقبات التي قد تواجهها في السوق المالي.

– **دراسة (بوعافية سمير، رضا زهواني، 2017)** تناولت هذه الدراسة التي هي بعنوان: "**الاقتصاد الزراعي كبديل تنموي للاقتصاد الجزائري خارج قطاع**

المحروقات، دراسة تحليلية للقطاع الزراعي خلال الفترة 2015/2006" أبرز مقومات القطاع الزراعي الجزائري ومدى مساهمته في تنمية الاقتصاد الوطني. خلُص البحث إلى أنه بالرغم من المزايا التي تتربع عليها الجزائر، إلا أن إسهامات القطاع الزراعي تُعتبر محدودة وضعيفة، وهذا ما يُؤكده مؤشّر الواردات لبعض المنتوجات الزراعي.

منهجية الدراسة:

تماشيا مع متطلبات الدراسة، فقد تم الاعتماد على المنهج الوصفي في الجانب النظري أين تم عرض أبرز الصيغ التمويلية الإسلامية المخصصة لدعم القطاع الزراعي، وإبراز أهم التحديات المصاحبة لهذا التمويل الإسلامي الزراعي، كما أن المنهج المتبع في دراسة حالة السودان يتمثل في المنهج التحليلي الاستنباطي و منهج المقارنة وهذا من خلال جمع المعلومات والبيانات المرتبطة بالموضوع، ومحاولة تحليلها ومناقشتها للوصول إلى نتائج يمكن اتخاذها كتوصيات.

هيكل الدراسة:

للإجابة على إشكالية الدراسة والاحاطة بمختلف جوانب الموضوع، تم الاعتماد على الخطة التالية:

1. الصيغ التمويلية الإسلامية الموجهة للقطاع الزراعي؛
2. تحدّيات التمويل الإسلامي للقطاع الزراعي في الجزائر؛
3. التمويل المصرفي للقطاع الزراعي كبديل للذهب الأسود في السودان.

1. الصيغ التمويلية الإسلامية الموجهة للقطاع الزراعي

إن الحديث عن القطاع الزراعي يقتضي بالضرورة الحديث عن صيغ التمويل. تنقسم هذه الأخيرة إلى قسمين: صيغ تمويل تقليدية وإسلامية، في هذا الجزء من البحث سنقتصر الحديث عن صيغ التمويل الإسلامي التي تتناسب مع هذا القطاع.

1.1. صيغة المزارعة والمساقاة والمغارسة

عرّفت هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية AAOIFI صيغة المزارعة على أنها الشركة في الزرع بدفع أرض لمن يزرعها ويقم عليها بجزء مشاع معلوم من الخارج، تليها صيغة المساقاة التي عرفتها في المعيار رقم (50) على أنها عقد بين مالك الشجر عينا أو منفعة ومن يعمل فيها (المُساقي) على أن يكون الناتج بينهما بنسبة معلومة تحدد عند العقد. وعرّفت صيغة المغارسة (لمحنط، 2020) على أنها الشركة التي تقع على دفع أرض –ليس فيها أشجار– إلى رجل ليغرس فيها شجرًا، على أن ما يحصل من الغراس والثمار تكون بينهما بنسبة معلومة.

تُطبّق عملية المزارعة في البنوك بتقديم البنك لآليات العمل ومدخلات الزراعة بينما يقدّم المزارع الأرض والعمل، أو يقدم العمل على أن تكون الأرض مشتركة، أما صيغة المساقاة فيتّخذ البنك مركز الوسيط بين المزارع وبين الهيئة التي تتولّى عملية السقي، وهذه الأخيرة تتحصل على تمويل من قبل البنك مُقابل أن يتقاسم البنك ما تُنتجه تلك الأشجار بنسبة متّفق عليها في بداية العقد، وفي حالة عدم وجود المحصول لسبب من الأسباب، يخسر البنك تمويله لهذه الشركة، ويفوّت المزارع على نفسه موسم الحصاد. أما صيغة المغارسة فتُطبق هي كذلك بين البنك والمزارع، على أن يكلّف البنك شركة متخصصة بغرس الأشجار، على أن تكون هذه الكفالة مقابل أجر معيّن ثابت، أو أن يكون متغير حسب الغنم، وفي

حالة عدم تحصيل المحصول يخسر البنك تمويله للشركة (إذا كان مقابل مالي، أما إذا كان حسب النتائج فلا يخسر شيء)، ويخسر الفلاح فرصة فوات موسم الحصاد.

2.1. المرابحة وخيار الشرط

عرّف المشرع الجزائري عقد المرابحة في التنظيم 20-02 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 الموافق لـ 15 مارس 2020 المحدد للعمليات البنكية المتعلقة بالصيرفة الإسلامية وقواعد ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية في المادة رقم 05 (بنك الجزائر، 2020) على أنها: عقد يقوم بموجبه البنك أو المؤسسة المالية ببيع لزبون سلعة معلومة، سواء كانت منقولة أو غير منقولة، يملكها البنك أو المؤسسة المالية، بتكلفة اقتنائها مع إضافة هامش ربح متّفق عليه مسبقا ووفقا لشروط الدفع المتفق عليها بين الطرفين. وهذا التعريف لا يكفي إذ أن المرابحة للآمر بالشراء لا تكون شرعية إلا إذا تم فيها الاعتماد على خيار الشرط الذي يحمي البنك من مخاطر نُكول الزبون عن رغبته في الشراء. وعادةً ما تُستعمل هذه الصيغة من قبل البنوك في شراء الآلات والمعدّات، فهي موجّهة لتمويل الأصول المتنقلة أكثر من تمويل المواد الأولية والمنتوجات.

3.1. بيع التقسيط مع رهن الأصل

تُفضّل البنوك التعامل أكثر بالإجارة المنتهية بالتمليك بدل بيع التقسيط الذي يقترح بنود لا تخدم البنك، وأصل ظهور الإجارة المنتهية بالتمليك راجع إلى اعتراض البنوك على أحكام بيع التقسيط، فعلى سبيل المثال يتم في بيع التقسيط نقل ملكية الأصل محل العقد إلى الزبون، أما في الإجار المنتهي بالتمليك لا يتم ذلك، وفي حالة ما إذا عجز الزبون عن تسديد أقساطه أُخذ منه الأصل، واعتبرت تلك الأقساط بمثابة أقساط عقد إجارة عادية.

كل هذا النزاع يزول إذا تم بيع التقسيط ورهن الأصل محل البيع في آن واحد، لأن البنك بعدما يقوم ببيع الآلة الفلاحية للمزارع، يكون في مأمن من عجز الزبون عن تسديد الأقساط، فيقوم باسترجاع الأصل وبيعه في السوق أو المزاد العلني.

4.1. السلم والاستصناع

يُستخدم بيع السّلم من طرف البنك لتمويل الفلاحين الذين يستعملون تلك الأموال في تغطية تكاليف النشاط الزراعي (تجهيز الأرض للزراعة، شراء المواد الأولية، شراء مبيدات ...إلخ)، وعند تاريخ الاستحقاق المحدد ابتداءً في العقد يقوم المصرف إما باستلام المحاصيل الزراعية وبيعها أو تكليف المزارع ببيعها واستلام ثمنها –حسب الاتفاق–. تستخدم صيغة الاستصناع عادة في إعادة هيكلة الأراضي الزراعية (مثل حفر الآباء). ويُطلق عليه في القانون الوضعي بعقد المقاولة، في هذا العقد، يقوم البنك بالتعاقد مع شركة مقاولة تتكلّف هي بدورها عملية إعادة الهيكلة، فيقوم البنك بتسديد فاتورة الخدمات بثمن حال، على أن يسترجع ذلك من قبل الزبون بثمن مؤخّرا أكبر منه.

5.1. الإجارة المبتدئة بالتمليك

جاءت هذه الصيغة كبديل مُقترح لصيغة (الإجارة المنتهية بالتمليك) (العمراني، 2006، صفحة 200) ، يقوم هذا البديل على التمليك الحال مع استثناء المنفعة. فيقوم البنك ببيع الآلة الفلاحية للزبون (نقل الملكية) ويستثني من ذلك البيع منفعة الآلة (استخدامها)، ثم يلي ذلك إعادة بيع تلك المنافع على شكل عقد إجار لنفس الشخص، فتكون الدفعة الأولى لقاء ثمن العين، وتكون الدفعات الموالية مقابل المنفعة.

2. تحدّيات التمويل الإسلامي للقطاع الزراعي في الجزائر

تقدّر مساحة الأراضي الصالحة للزراعة ذات الجودة العالية في العالم بما يُقارب 40 مليون هكتار. 32 مليون هكتار منها موزّعة في الجزائر تتميّز بأربع فصول

ومناخ معتدل (مسدور، 2016)، إلا أن نسبة استغلال هذه الأراضي لا يتجاوز 25%، وهو ما يعكس ابتداءً عدم إعتناء الحكومة الجزائرية بهذا القطاع.

إن تطوير القطاع الفلاحي يستدعي بالضرورة تحسين الإطار القانوني المكافئ له. وهذا ما جاء في حوار مديرة التنظيم والتخطيط العقاريين والاستصلاح بوزارة الفلاحة والتنمية الريفية (توامي، 2022) فيما يخص القانون 10-03 المحدّد لشروط وكيفيات استغلال الأراضي الفلاحية التابعة للأملاك الخاصة بالدولة ، والحديث عن هذا القطاع يقودنا بالضرورة إلى الحديث عن التمويلات[1] (وزير الفلاحة حمداني، 2021)، لعلّ من أشهرها: صيغة المزارعة، المساقاة، المغارسة، السلم، الاستصناع، المرابحة والإجارة المنتهية بالتمليك. سيتم فيما يلي مناقشة تحدّيات الإطار القانوني في الجزائر لهذه الصيغ.

1.2. تحدّيات متعلّقة بقانون النقد والائتمان

يمثّل قانون النقد والائتمان -المعرف بقانون النقد والقرض- القانون الأسمى والأعلى المنظّم لعمل المصارف التقليدية والإسلامية في الجزائر. وبالنظر إلى تنظيم 18-02 المتعلّق بالمالية التشاركية الذي يهدف إلى تحديد القواعد المطبقة على المنتجات المسمّاة "تشاركية"، نجد أن المشرع الجزائري (بنك الجزائر، 2018) ذكر جملة من العقود المالية الإسلامية المتمثلة في: المرابحة، المشاركة، المضاربة، الإجارة، الاستصناع، السّلم وكذا الودائع في الاستثمار ، ولا ش (محافظ بنك الجزائر أيمن، 2020) ك أن الودائع في الشبابيك أو البنوك الإسلامية تتّبع مبدأ المضاربة لتحصيل الأموال أو الوكالة بأجر ثابت كما نصّت عليها -بعد عام تقريبا- التعليمة رقم 02-2020.

[1] استعمل الوزير مصطلح القروض، لكنه في الحقيقة كان يقصد التمويلات، لأن مصطلح القروض يمكن حصرها في صيغتين: القرض الحسن والقرض بفائدة، أما مصطلح التمويلات فهو عام، يشمل كل صيغ التمويل التي اعتمدتها الحكومة سابقا لتمويل القطاع الزراعي.

الملاحظ أن المشرع الجزائري (بادا ع.، 2021، صفحة 159) لم يذكر في هذا التنظيم صيغة المزارعة والمساقاة والمغارسة علمًا أن هذه الصيغ تتبني على مبدأ التشارك في الربح والخسارة، وهو ما يتوافق حرفيا مع عنوان هذا التنظيم، ولا شك أنّ هذه الصيغ مهمة بالنسبة للبلدان التي تتربّع على مساحات غير مستغلة مثل الجزائر، بالمقابل ذكر المشرع صيغ أخرى لا تقوم على مبدأ التشارك مثل المرابحة والإجارة والسلم والاستصناع. وهذا ما يُثبت أن مصطلح المالية التشاركية كان يُقصد به المالية الإسلامية.

في سنة 2020 جاء تنظيم 20-02 لسد الثغرة التي تركها التنظيم السابق ومُلغيا إيّاه، وهذا ما صرّحت به المادة رقم 23 من الجريدة الرسمية، فقد وضع التنظيم تعريفا لعقود التمويل الإسلامي المذكورة أعلاه وأضاف "حسابات الودائع" وهذا ما جاء في المواد رقم 5 إلى 12 (بنك الجزائر، 2020)، والملاحظ أن المجلس صرّح بمصطلح الصيرفة الإسلامية بعد أن سماها من قبل بالصيرفة التشاركية، وهو المصطلح الأصح من حيث التسمية ومن حيث ما تضمّنته العقود، وتخبّط المشرع الجزائري واضح من خلال تسميته لصيغ التمويل الإسلامية بالمنتجات في التعليمة رقم 03-2020، (بادا ع.، 2021) إذ أن المرابحة مثلا لا تُعتبر منتجا في حدّ ذاتها، بل تسمى صيغة تمويلية أو عقد أو ما يؤول إلى ذلك.

2.2. تحديات متعلقة بقانون التأمينات

احتوى الأمر رقم 95-07 المتعلق بالتأمينات ونصوص تطبيقاتها المؤرّخ يوم 25 جانفي 1995 (CNA, 1995) على خمسة كُتب شملت التأمين الاختياري والإجباري على وجه العموم ، وتم تعديله يوم 6 فيفري لسنة 2006 من قبل التنظيم 06-04 الذي احتوى 63 مادة لتعريف صيغة التأمين وتنظيم سوق التأمينات ومستلزماته (الجريدة الرسمية، 2006)، الحاصل أن المشرّع الجزائري عرّف التأمين (بادا ع.، 2021) على أنه عقد يتم من خلاله التحوّط من المخاطر

المتّفق عليها في العقد، وللمؤمّن له الحق في تقاضي تعويضات حال وُقوع تلك المخاطر، بالمقابل ليس عنده الحق في مطالبة القسط المدفوع في أوّل العقد حال عدم وُقوعها، فهو يبقى في جهالة اتجاه وُقوع الخطر، وهذا النوع من التأمين يسمى بالتأمين التقليدي الذي يحتوي على الربا بشقّيه والغرر وأكل أموال الناس بغير حق، وهو ما يتنافى مع مبادئ المالية الإسلامية.

وكما هو معلوم فإن القطاع الزراعي قد يواجه مخاطر مختلفة، أبرزها تعرّض الأراضي الزراعية إلى الفيضانات، يُقابلها قلّة نزول الأمطار، وأيضا وفي المناطق الصحراوية عادة ما تتشكّل زوابع رملية تؤثّر على نشاط الفلّاحين، يليها مخاطر تعرّض المحاصيل الزراعية إلى أسراب الجراد، كل هذه المخاطر تستوجب التحوّط من أثرها، وبما أن صيغ التمويل الإسلامي المذكورة أعلاه تستدعي صيغة تأمين إسلامية المعروفة بـ: "التأمين التكافلي" كان لزاما على المشرع الجزائري أن يَسد الثغرة الموجودة بين التنظيم 20-02 وبين غياب قانون يسمح بإنشاء شركات تأمين تكافلي، لأن الاعتماد على شركات التأمين التقليدية لا يتناسب مع صيغ التمويل الإسلامي.

من جهة أخرى نجد أن المشرّع الجزائري لا ينفي مبدأ التبرّع في العقود من أساسه. بل ويعترف به في النوع الثالث للتأمين المعروف بالضمان الاجتماعي، وهذا ما قد يمثّل الخطوة الأولى للتأمين الإسلامي في الجزائر، وهو ما جاء في اقتراح المجلس الوطني للتأمينات CNA (CNA B. , 2019) بإضافة كتاب سادس للأمر رقم 95-07 يعرّف وينظّم التأمين التكافلي في الجزائر.

في المقابل نجد المرسوم التنفيذي رقم 09-13 المؤرّخ في 11 يناير 2009 المحدّد للقانون الأساسي النموذجي لشركات التأمين ذات الشكل التعاضدي فتح المجال لصيغة التأمين الإسلامية أيضا (بادا ع.، 2021)، وهذا ما جاء في

المادة الأولى الذي ذكرت أن الهدف من إنشاء هذا النوع من الشركات ليس تجاري. في حين تم تسجيل بعض الفراغات والتحديات التي جاء بها هذا المنشور والتي تمثّل فيما يلي:

- صعوبة قيام الشركة بسبب اشتراط المرسوم 5000 منخرط (مسيردي، 2018، صفحة 585).
- غياب الفصل بين صندوق الشركة وصندوق المستأمنين (عبد الحميد السعاتي، 2010) كما هو الحال بالنسبة للشبابيك الإسلامية التابعة للبنوك التقليدية التي تنص عليها التنظيم 18-02 والتنظيم 20-02.
- خضوع شركات التأمين التعاضدية إلى نفس القوانين التي تتعرّض لها شركات التأمين التجارية، وهذا ما لا يتوافق مع طبيعة صيغة التأمين التكافلي.
- التزام المشترك بدفع أقساط حال العجز (مسيردي، 2018، صفحة 586) ، وهذا ما يشكل فجوة بين ما نصّت عليه القوانين الشرعية وما جسّده المرسوم التنفيذي.

3.2. تحدّيات متعلّقة بالقانون التجاري

تمثّل الصكوك الإسلامية أحد أبرز المنتجات المالية التي تخدم القطاع الزراعي من عدّة جوانب. وذلك من خلال عملية التصكيك التي تفتح المجال على صغار المستثمرين، ولأن هذا القطاع يحتاج في بعض الحالات إلى استصلاح الأراضي الزراعية وإعادة هيكلتها (حفر الآبار، تثبيت عمليات السقي ...إلخ)، والتي تُعتبر عملية جد مكلفة، كان لزامًا الاعتماد على الصكوك الإسلامية التي تقترح حلا لكلا الطرفين.

وبالنظر إلى القانون التجاري في الجزائر الذي يُمثّل المرجع الأساسي لإصدار الأوراق المالية في الأسواق المالية. فقد بيّنت المادة 715 من القانون التجاري

بمختلف فروعها أنها لا تعترف إلا بالأسهم والسندات الربوية وسندات المساهمة كأوراق مالية قابلة للتّداول في السوق المالي الجزائري (القانون التجاري، 2007، الصفحات 187–217)، وهذا ما يعني أن المشرّع الجزائري لا يعترف بالصكوك الإسلامية كورقة مالية وكصيغة تمويلية.

وادراج الصكوك (بادا ع.، 2021) ضمن الأسهم يتنافى مع الخاصية المزدوجة التي تتميز بها الصكوك عن باقي القيم المنقولة، فالصكوك منها من تكون قائمة على عقود تشاركية (صكوك المساقاة، المغارسة، المزارعة، ...) ومنها من تكون قائمة عقود مداينات والتي يترتب عليها دين (صكوك الإجارة، الاستصناع، ...)، من جهة أخرى نجد أن الأسهم قائمة على عائد متغيّر بتغيّر النتائج، في حين أننا نجد بعض أنواع الصكوك كصكوك الإجارة تكون قائمة على عائد ثابت (صكوك الوكالة مقابل عائد ثابت، ...)، ولا يمكن اعتبارها سندات ربوية لتعارضها مع مبدأ الربا المستبعد في الصكوك. ولعلّ سندات المساهمة المذكورة في المادة 715 مكرّر 74 (القانون التجاري، 2007، صفحة 205) أقرب للصكوك من حيث ازدواجية العائد –عائد ثابت وعائد متغيّر– ، يبقى غياب نص قانوني صريح للصكوك الاستثمارية تحدي قوي لانتشار مثل هذه الصيغة في الأسواق المالية، ولو أن المشرّع يصرّح باعترافه غير المباشر لنوع من أنواع الصكوك، المتمثّل في الصكوك السيادية كما جاء في المادة 93 من قانون المالية لسنة 2018، وأيضا في المادة رقم 09 من التنظيم رقم 20–03 المؤرخ في 20 رجب عام 1441 الموافق لـ 15 مارس لسنة 2020، المتعلق بنظام ضمان الودائع المصرفي.

3. التمويل المصرفي للقطاع الزراعي كبديل للذهب الأسود في السودان

يعتبر القطاع الزراعي بمنطقة السودان من بين أهم القطاعات الاستراتيجية، وبذلك فإن تطوير هذا القطاع يحظى باهتمام كبير من قبل الحكومة، ويتمثل هذا الاهتمام أساسا في السعي لتوفير التمويل اللازم لدفع عجلة التنمية.

واتجهت الأنظار إلى التمويل الإسلامي إذ أنه يُعد الأنسب لما يتيحه من خيارات متعددة ومتنوعة تتميز بمرونتها وسهولة تطبيقها خاصة وأنها تتماشى مع طبيعة النظام المالي والمصرفي القائم في السودان.

1.3. مكانة القطاع الزراعي في الاقتصاد السوداني

إن كون القطاع الزراعي أحد أعمدة الاقتصاد السوداني يعود إلى عدة اعتبارات، لعلّ أبرزها :

أولا: توفر المقومات الزراعية: تتمتع السودان بإمكانيات طبيعية عالية ومقومات تجعل منها بلدا باستطاعته استغلال الزراعة كورقة رابحة للرفع من اقتصاده وتحقيق التنمية المستدامة التي أصبحت أساس طاولة الخطط والاستراتيجيات في العالم، نذكر منها (العرابي و طروبيا، 2019، صفحة 292):

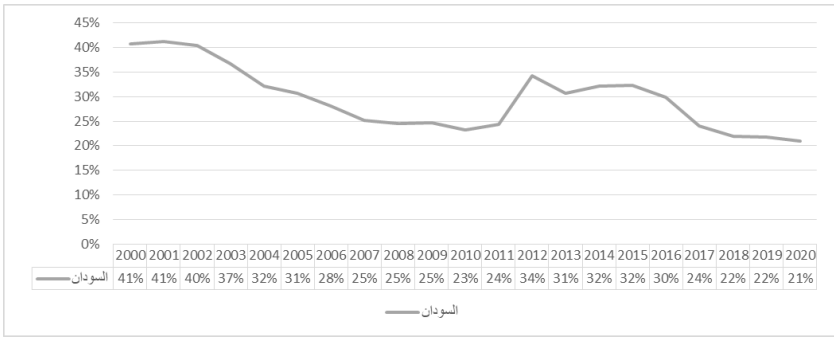
- **توفر الأراضي الزراعية:** إذ أنها تمثل ما يقارب 84 مليون هكتار، إذ أن توفر الأراضي يعني إمكانية استغلالها للرقي بالقطاع الزراعي إلا أنه في الواقع فقط 21% منها مستغل.
- **الطاقة المائية:** تتوفر السودان على موارد مائية ضخمة تتمثل في المياه النهرية (نهر النيل، النيل الأبيض، النيل الأزرق...إلخ)، الأمطار والمياه الجوفية، إضافة إلى تميزها بتعدد المناخات مما يسمح بتنوع المحاصيل الزراعية من جهة إلا أن ذلك قد يكون مصدرا لمعدل المخاطر العالية التي يتميز بها هذا القطاع.

- **الثروة الحيوانية :** يزخر السودان بثروة حيوانية هائلة قدرت قيمتها حسب البنك المركزي السوداني بحوالي 4.8 مليون جنيه خلال سنة 2020، تتنوع بين الضأن والبقر والإبل والماعز. وتجدر الإشارة إلى أن السودان غالبا ما تحقق فوائض في المنتجات الحيوانية من لحوم حمراء اين يتم توجيهها إلى التصدير لذلك فان هذا القطاع يساهم بشكل معتبر في مستوى صادرات البلد.

- **الثروة الغابية:** لقد خلف انقسام السودان أثارا سلبية على حجم الثروة الغابية إلا أنه لا تزال هناك مساحات شاسعة تقدر بنحو 1.05 مليون هكتار.

ثانيا: الوزن النسبي المعتبر لمساهمة الزراعة في الناتج الداخلي الإجمالي: يعتبر النشاط الزراعي قطاعا أساسيا في الاقتصاد السوداني، فهو يعتبر حسب تقارير البنك العالمي مصدرا لتحقيق الأمن الغذائي للبلد وتقليص الفجوة الغذائية، إضافة إلى دعمه لمستوى صادرات. وحسب نفس التقارير فالقطاع يساهم في تحقيق الناتج الداخلي الخام، إذ بلغ متوسط مساهمته خلال العشر سنوات الاخير ما نسبته 28%.

الشكل رقم 01: مساهمة القطاع الزراعي في الناتج الداخلي الخام السوداني (2000-2020)



المصدر: من إعداد الباحثين اعتمادا على: احصائيات مساهمة القطاع الزراعي في الناتج الداخلي الخام لبعض الدول العربية الخاصة بتقرير منظمة الغذاء العالمية 2021 وإحصائيات البنك الدولي.

من خلال الشكل رقم (01) يتضح لنا أن أداء القطاع الزراعي شهد تراجعا خلال سنوات بداية الألفينات أين بدأ التراجع من 41% خلال سنة 2000 إلى 24% خلال سنة 2011، إذ أن هذه الفترة شهدت ريادة البترول كمصدر أول للناتج المحلي الإجمالي، أما بعد سنة 2011 وبعد تراجع الموارد النفطية استعاد القطاع الزراعي تزايد مساهمته نتيجة اتجاه هذه الأخيرة لاستغلال المورد الأخضر وهذا ما دفع بدوره مستوى الصادرات الزراعية للبلد، بعيدا عن الاعتماد على النفط مما خفف من عواقب تغير أسعاره عالميا من جهة وطبيعته الغير متجددة من جهة اخرى. ليشهد بعد سنة 2016 منحنى تنازلي وإلى غاية 2020 أين قدرت نسبة المساهمة بما لا يتجاوز 21%. يعزى ذلك التراجع في أداء القطاع الزراعي إلى عدة أسباب نذكر منها (قندوز، وليد ، سراج، و الشاذلي، 2022، صفحة 26):

- تراجع الانفاق الحكومي وذلك بسبب انفصال الجنوب الذي تسبب في انخفاض عائدات النفط ومنه انخفاض إيرادات الدولة مما يقلص إمكانية الانفاق الموجه للزراعة؛
- ضعف الإنتاجية التي يرجع سببها إلى انخفاض المستوى الثقافي وانتشار الأمية والفقر في الأرياف التي تعتبر أساس القطاع الزراعي؛
- ضعف البنية التحتية وعدم القدرة على تنفيذ الاستراتيجيات الموضوعة للنهوض بالقطاع الزراعي نتيجة ضعف التمويل؛
- ارتفاع تكاليف مدخلات الإنتاج الناتجة عن تدهور أسعار الصرف؛
- عدم القدرة على الاستفادة من التطور العالمي في القطاع الزراعي نتيجة القيود المفروضة على السودان لأكثر من ثلاثين عاما خاصة فيما يخص الاستثمارات الأجنبية، إذ أن السودان احتل المرتبة 171 من 191 بلد من حيث المحيط المناسب للاستثمار مما يحد من قدرتها

على جذب الاستثمارات الأجنبية (حسب تقرير ريادة الاعمال Doing Busniss2020).

ثالثا: السياسات والخطط التنموية الزراعية : لجأت السودان إلى اعتماد العديد من البرامج التنموية الزراعية من بينها قيام البنك المركزي السوداني خلال سنة 1990، بتحديد سقوف ائتمانية قطاعية للتمويل المصرفي موجه أساسا للقطاعات ذات الأولوية (الصادرات، الزراعة، الصناعة، الحرفيين و التمويل التنموي متوسط و طويل الاجل)، إذ بلغت نسبة التمويل الالزامي للقطاع الزراعي آنذاك 40%، لتنتقل إلى 50% سنة 1993 في إطار سياسة الاكتفاء الذاتي المعلنة، هذه السياسة كان لها الأثر في زيادة حجم الديون المتعثرة نظرا للضرر الملحق بملاءة المصارف السودانية نتيجة ارتفاع مستوى المخاطر المتعلقة بالقطاع الزراعي.

وبذلك سارع بنك السودان المركزي لمراجعة سياسة السقوف التمويلية (لمحنط، 2020، صفحة 95) اعتبارا من عام 1999، وإلغائها نهائيا، وإعطاء البنوك حرية تخصيص مواردها للقطاعات المختلفة بحسب أصول العمل المصرفي القائم على دراسات الجدوى وقدرة القطاعات على جذب التمويل من خلال حسن الأداء والالتزام بالسداد.

ليأتي بعدها البرنامج التنفيذي للنهضة الزراعية (2008-2012) (محجوب، قندي، و موهوبي، 2021، صفحة 248) الذي هدف إلى تحويل القطاع الزراعي من قطاع اعاشي تقليدي إلى قطاع تحركه أليات اقتصاد السوق وذو إنتاجية متنامية وجدوى ومساهمة عالية في الناتج المحلي الإجمالي. إضافة إلى السياسات الفردية المتبعة من طرف البنوك المتخصصة خلال السنوات الأخيرة لدعم القطاعات الاستراتيجية بالبلد خاصة بعد انخفاض إيرادات البترول (2016-2020).

2.3. التمويل المصرفي الإسلامي للقطاع الزراعي بالسودان

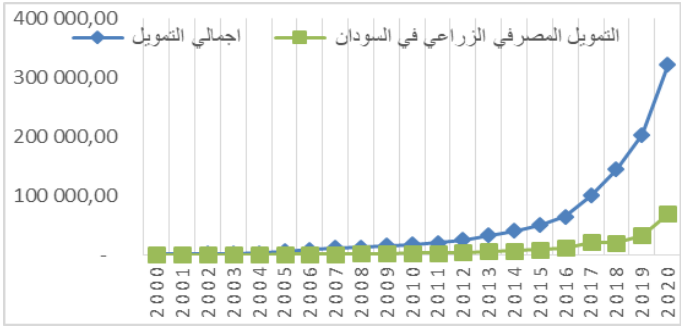
تعتبر السودان من بين الدول التي صنفت كدولة رائدة في القطاع الزراعي وهذا ما يظهر من معدل مساهمته في الناتج المحلي، خاصة أنها تتوفر على موارد طبيعية تسمح لها بتحقيق الاكتفاء الذاتي، ولذلك يلقى اهتماما من قبل الدولة السودانية، رغم التحديات والمخاطر التي تواجهه، خاصة أن التمويل المصرفي في السودان يعني بالضرورة توافقه مع الشريعة الإسلامية، باعتبار أن هذه الدولة تعتبر من بين الدول التي ابتعدت عن ازدواجية النظام المالي واكتفت بنظام مالي مصرفي متوافق مع الضوابط الشرعية، وذلك يعني استخدامها بالضرورة لصيغ التمويل الإسلامي في دعم قطاعها الزراعي، وهذا ما جعلنا نعتمد في دراستنا على السودان كنموذج يمكن الاعتماد عليه للاستفادة من تجربته.

أولا: حجم وأداء التمويل المصرفي للقطاع الزراعي للفترة (2000-2020)

يوضح الشكل الموالي تطور اجمالي التمويل المصرفي السوداني مقارنة بالتمويل المصرفي الممنوح للقطاع الزراعي بالعملة المحلية (الجنيه) في السودان للفترة (2000-2020).

الشكل رقم 02 : تطور التمويل المصرفي الزراعي في السودان للفترة (2000-2020)

الوحدة : ملايين الجنيهات



المصدر : من اعداد الباحثين اعتمادا على معطيات تقارير البنك المركزي السوداني (2000-2020)

يتضح لنا من خلال الشكل أعلاه ان كل من التمويل المصرفي الموجه للقطاع الزراعي يأخذ منحنى تصاعدي خاصة بعد سنة 2005 و ذلك يعود إلى استقرار الأوضاع السياسية بالبلد بعد توقيع معاهدة السلام بين حكومة السودان و الحركة الشعبية لتحرير السودان. الا ان متوسط الوزن النسبي للتمويل الزراعي خلال فترة الدراسة لا يتجاوز 15.1% و ذلك يعود مبدئيا إلى أن البنوك بعد انتهاء فترة السقوف التمويلية الإلزامية التي كانت مفروضة من البنك المركزي السوداني أصبحت البنوك تتفادى تمويل القطاع الزراعي نظرا للمخاطر المتعلقة به وإشكالية الديون المتعثرة وكذا لارتفاع إيرادات البترول وصادراته في بداية الألفينات.

وبذلك فيمكن القول أن أداء تمويل القطاع الزراعي يبقى ضعيفا مقارنة بمدى بإمكانية مساهمته في الناتج الإجمالي الخام ومستوى مساهمته في الصادرات (المقدرة ب50% حسب تقارير البنك المركزي السوداني).

من هنا يمكن القول أننا أخذنا فكرة حول التمويل المصرفي السوداني للقطاع الزراعي و الذي يعتمد أساسا على مجموعة من الصيغ الإسلامية بطبيعة الحال و يمكن أن نذكر منها (المشاركة، المضاربة، الاجارة، السلم،المرابحة....الخ)، لكن ما مدى مساهمة هذه الصيغ في التمويل الزراعي في السودان؟

ثانيا: صيغ التمويل المصرفي في السودان للفترة (2006-2020)

تستخدم البنوك الإسلامية السودانية مجموعة من الصيغ المتنوعة الخصائص في إطار التمويل الممنوح لدعم القطاع الزراعي، والجدول الموالي يبين تنوع و تطور صيغ التمويل المصرفي الموجه لدعم القطاع الزراعي.

الجدول 02: تطور مساهمة الصيغ الإسلامية التمويلية في دعم القطاع الزراعي (2006-2020)

العام	المرابحة	المشاركة	المضاربة	السلم	مقاولة	اجارة	استصناع	قرض حسن	أخرى	المجموع
2006	53,4%	20,4%	5,2%	1,3%	0,0%	0,0%	0,0%	0,0%	19,7%	100%
2007	58,1%	13,0%	3,9%	0,7%	0,0%	0,0%	0,0%	0,0%	24,3%	100,0%
2008	46,9%	12,1%	6,0%	2,0%	7,7%	0,0%	0,0%	0,0%	25,0%	100%
2009	55,5%	11,1%	6,5%	2,4%	6,8%	0,0%	0,0%	0,0%	17,5%	100%
2010	54,7%	9,4%	7,1%	1,2%	11,0%	0,0%	0,0%	0,0%	16,4%	100%
2011	61,4%	6,6%	6,1%	0,7%	8,4%	0,2%	0,0%	0,0%	16,6%	100%
2012	49,9%	10,9%	5,4%	1,9%	9,0%	0,4%	0,1%	0,5%	22,0%	100%
2013	54,6%	10,7%	5,1%	1,9%	11,3%	1,0%	0,1%	0,3%	15,0%	100%
2014	52,2%	9,4%	5,4%	3,8%	13,4%	0,4%	0,1%	0,5%	14,9%	100%
2015	49,8%	7,1%	6,6%	3,0%	15,5%	0,4%	0,1%	0,2%	17,4%	100%
2016	46,2%	6,7%	5,0%	3,0%	20,7%	0,3%	0,1%	0,3%	17,7%	100%
2017	48,5%	6,5%	7,8%	0,6%	25,9%	0,4%	0,4%	0,2%	9,7%	100%
2018	54,4%	6,4%	5,2%	1,4%	18,3%	0,7%	0,8%	0,4%	12,5%	100%
2019	61,1%	5,0%	4,0%	1,6%	7,8%	0,4%	1,7%	0,2%	18,2%	100%
2020	64,4%	9,0%	5,0%	2,6%	4,3%	0,4%	0,6%	0,9%	12,8%	100%
المتوسط	54,1%	9,6%	5,6%	1,9%	10,7%	0,3%	0,3%	0,2%	17,3%	100%

المصدر : من اعداد الباحثين اعتمادا على تقارير البنك المركزي السوداني للفترة (2007-2020)

من خلال الجدول يتبين لنا أن صيغ التمويل الزراعي في البنوك السودانية تنوعت بين صيغ المشاركات والبيوع والاجارة والمقاولة، ويمكن أن نستنتج ببساطة تربع صيغة المرابحة على عرش الصدارة مقارنة بباقي الصيغ التمويلية في البنوك السودانية بمتوسط تمويل بنسبة 54% خلال فترة الدراسة ويعود ذلك إلى ضعف المخاطرة في هذه الصيغة وارتفاع الطلب على المدخلات والسلع والبضائع الملموسة. بينما تبقى مساهمة الصيغ التشاركية ضعيفة رغم ان اغلب الصيغ المخصصة لتمويل القطاع الزراعي تدخل في إطار الصيغ التشاركية (مساقاة، مزارعة)، هذا يمكن ان يفسر كما سبق القول بارتفاع المخاطر المتعلقة بهذا القطاع خاصة وأنها مخاطر مرتبطة إلى حد ما بأمور لا يمكن التحكم بها كالجفاف والفيضانات.

كما لم تتجاوز نسبة اللجوء إلى صيغة السلم التي تتناسب مع القطاع الزراعي متوسطا نسبته 2% خلال فترة الدراسة، مع الإشارة إلى أنه وفي سنوات التسعينات كانت صيغة السلم تعتبر أكثر الصيغ تمويلا للقطاع الزراعي إلا أنه وبسبب التعثر المتزايد في تطبيق هذه الصيغة عقب سنة 1992 كتأخر المزارع في تسليم المنتجات الزراعية الذي دفع البنوك إلى انتظار مواسم للحصول على المسلم فيه.

ثالثا: التمويل عن طريق البنوك متخصصة في دعم وتمويل القطاع الزراعي

نظرا لأهمية القطاع الزراعي فقد اتجهت السودان كذلك لأنشاء البنوك المتخصصة في الزراعة كالبنك الزراعي السوداني الذي يحاول دعم القطاع الزراعي عن طريق ما يخصصه من تمويلات وتقديم التسهيلات اللازمة للنهوض بالزراعة في السودان وتحسينها.

وفي نفس السياق، أظهرت الدراسات السابقة علاقة قوية بين حجم التمويل الممنوح للقطاع الزراعي من طرف البنك وقيمة المخرجات الزراعية خلال الفترة المدروسة.

الخاتمة

خلص البحث إلى أن الواقع الحالي للإطار القانوني للتمويل الإسلامي لا يسمح بتوجيه التمويل الإسلامي للقطاع الزراعي الذي قد يكون البديل الاحسن للإيرادات النفطية. هذه الأخيرة التي قد تواجهها عواقب تغيرات الأسعار على المستوى الدولي، إلا أنه يمكن للجزائر بناءً على ما سبق الاعتبار من التجربة السودانية التي استطاعت جعل القطاع الزراعي مصدرا لدعم اقتصاده. خاصةً بعد الفجوة النفطية في السنوات الأخيرة وذلك من خلال اعتماده على صيغ التمويل الإسلامي المرتكزة على صيغة المرابحة. من خلال ما سبق يُمكن التوصل إلى ما يلي:

- تنقسم صيغ تمويل القطاع الزراعي إلى قسمين: صيغ تقليدية وصيغ إسلامية، تنحصر الصيغ التقليدية في القرض بفائدة والإجارة المنتهية

بالتمليك، أما الصيغ الإسلامية فتتمثل في: المزارعة، المساقاة، المغارسة، السلم الاستصناع، بيع التقسيط مع رهن الأصل، المرابحة، الإجارة المبتدئة بالتمليك.

- يجب على المشرع الجزائري تعديل التنظيم 20-02 المحدد لصيغ التمويل الإسلامي، وذلك بإضافة صيغ المزارعة والمساقاة والمغارسة، خاصة وأن الجزائر لا تستغل إلا ربع أراضيها الصالحة للزراعة.
- لا يعترف المشرع الجزائري بالصكوك الإسلامية في القانون التجاري، غير أنه يكتفي بالتلميحات لهذه الورقة المالية.
- صيغ التمويل الإسلامي تستلزم تأمين إسلامي متوافق مع مبادئها، والمشرع الجزائري لا يعترف بالتأمين الإسلامي في الأمر 95-07 المتعلق بالتأمينات.
- يساهم قطاع الزراعة في السودان بشكل كبير في تحقيق القيمة المضافة في الناتج الداخلي الخام للبلد مما يجعله قطاعا زراعيا يستلزم استراتيجيات وخطط تنموية وتمويلية بغض النظر عن الاتفاقات الحكومية المبرمجة وهذا ما تؤكده الدراسة من خلال التزايد الملاحظ في حجم التمويل المصرفي المخصص للقطاع الزراعي رغم ضعفها مقارنة بالقطاعات الاخرى.
- تؤكد الدراسة التحليلية لواقع القطاع الزراعي ان صيغة المرابحة هي الصيغة الأكثر استخداما في التمويل الزراعي في السودان بمتوسط 50% من حجم التمويل مع عدم وجود الصيغ التشاركية التي تتناسب مع القطاع الزراعي.
- يرتبط ضعف التمويل المصرفي للقطاع الزراعي بالبلدان بصفة عامة وبالسودان بصفة خاصة بالمخاطرة العالية التي تكتسي هذا القطاع

لارتباطها بالظروف الطبيعية ومرتبطة إلى حد ما بأمور لا يمكن التحكم بها كالجفاف والفيضانات.

وعلى ضوء ما خلصت إليه الدراسة يمكن اقتراح التوصيات التالية:

– ينبغي على المشرع الجزائري إضافة عقود المزارعة والمغارسة والمساقاة في التنظيم 20–02 الذي يُحدِّد العمليات البنكية المتعلِّقة بالصيرفة الإسلامية وقواعدَ ممارستها من طرف البنوك والمؤسسات المالية، وهذا ما يقتضي تعديل التعليمة 03–2020.

– يُعتبر عمل شركات التأمين مكمّل لعمل البنوك والمؤسسات باختلاف أنواعها، هذا يعني أنه لا بد من وجود شركات التأمين التكافلي التي تخدم البنوك الإسلامية، لأن المرسوم التنفيذي رقم 09–13 المحدّد للقانون الأساسي النموذجي لشركات التأمين ذات الشكل التعاضدي لا يكفي لمباشرة هذا النوع من التأمين.

– القانون التجاري الحالي لا يسمح بتداول الصكوك الإسلامية في السوق المالي الجزائري، واقتصار المشرع الجزائري على التلميحات لا يكفي بل يجب تخصيص قانون خاص به في المادة رقم 715 تحت عنوان: الصكوك الإسلامية.

المراجع:

1. بادا ع. (2021). تحديات المالية الإسلامية في الجزائر، *المجلة العلمية المستقبل الاقتصادي*، المجلد 08، العدد 01، 2021، ص.(044–033).
2. بادا ع.(2021). الصكوك الإسلامية في الجزائر: بين التنظير والتطبيق، *مجلة الاستراتيجية والتنمية*، المجلد11، العدد04 ،2021، ص.(175–155).
3. بنك الجزائر، (2018)، أنظمة عام 2018، الجزائر: الموقع الالكتروني لبنك الجزائر.
4. بنك الجزائر، (2020)، أنظمة عام 2020، الجزائر: الموقع الالكتروني لبنك الجزائر.

5. التعليمة رقم 03-2020 الصادرة في سنة 2020، المعرّفة للمنتجات المتعلقة بالصيرفة الإسلامية، بنك الجزائر، الجزائر.
6. توامي م. (03 03, 2022)، توامي ميرة مديرة التنظيم والتخطيط العقاريين والاستصلاح بوزارة الفلاحة والتنمية الريفية، مستجدات القطاع الزراعي في الجزائري. (المحاور: الإذاعة الجزائرية).
7. حمداني ع. (05 04, 2021). 52 دقيقة اقتصاد: لقاء خاص مع وزير الفلاحة عبد الحميد حمداني/ مستجدات القطاع الفلاحي في الجزائر، (05 04, 2021) (النهار *Tv*، المحاور).
8. السعاتي ع. (2010). إدارة الغرر في التأمين التعاوني. مجلة جامعة الملك عبد العزيز، المجلد 23، العدد 02 ،2010، ص(85-123).
9. عبد الله محمد العمراني. (2006). العقود المالية المركبة: دراسة فقهية تأصيلية تطبيقية. دار كنوز اشبيليا للنشر والتوزيع الرياض، مكتبة الملك فهد الوطنية السعودية، 2006.
10. القانون التجاري، (2007)، القسم الخاص بالأسهم، الجزائر.
11. قانون رقم 06-04 المتعلق بالتأمينات المؤرخ في 20 فيفري 2006 المعدل والمتمم للأمر 05-97، الجريدة الرسمية رقم 15، الجزائر
12. قندوز ع، طلحة و، سراج ع، والشاذلي أ. (2022). دور التمويل الاسلامي في تعزيز نمو القطاع الزراعي في الدول العربية، دراسات معهد التدريب وبناء القدرات، صندوق النقد العربي،2022، ص.(2-42).
13. لعرابي، م.، & طروبيا، ن. (2019). دور البنوك الاسلامية في تمويل القطاع الزراعي-تجربة السودان نموذجا-. مجلة البشائر الاقتصادية، المجلد 05، العدد 02، 2019، ص.(279-299).
14. لمحنط ع. (2020). أثر التمويل التقليدي والاسلامي على التنمية الاقتصادية الزراعية -دراسة مقارنة بين السودان والجزائر (1995-2016)، كلية العلوم الاقتصادية والتجارية وعلوم التسيير، جامعة حمه لخضر بسكرة، الجزائر، 2020.
15. المجلس الوطني للتأمينات، التأمين التكافلي في الجزائر، 2019، حوار غير منشور مع بادا ع.
16. محجوب، م.، قندي، ن.، & موهوبي، ع. (2021). دراسة تحليلية لسياسات تمويل القطاع الزراعي في السودان 1998-2018، *LES CAHIERS DE CREAD*، المجلد 37، العدد 02، ص.(239-275).
17. مسدور ف. (01 02, 2016). القطاع الزراعي في الجزائر. (المحاور: صحفي قناة النهار).
18. مسيردي س.أ.(2018). تطبيقات التأمين التكافلي في القانون التجاري: قراءة في المرسوم التنفيذي رقم 09-13، *مجلة الأستاذ الباحث للدراسات القانونية والسياسية*، المجلد 03، العدد 03، 2018،03، ص.(579-590).
19. الموقع الالكتروني للبنك المركزي السوداني: https://cbos.gov.sd
20. هيئة المحاسبة والمراجعة للمؤسسات المالية الإسلامية، (2017)، المعايير الشرعية، ص(1-1381).

1. CNA, C. (1995). Ordonnance n°97-05 relative aux assurances et ses textes d'application, 1995.